

مني الآدمي ولبنيه وعرقه وريقه

قوله: [إلا مني الآدمي ولبنيه فظاهر] لقول عائشة { كنت أفرك المنى من ثوب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ثم يذهب فيصلي به } متفق عليه أخرجه مسلم (1\164-165). . لكن يستحب غسل رطبه، وفرك يابسه، وكذا عرق الآدمي وريقه طاهر كلبنه؛ لأنه من جسم طاهر. الشرح: مني الآدمي طاهر على المذهب، وهو الصحيح، لحديث عائشة السابق { كنت أفرك المنى من ثوب رسول الله عليه وسلم - ثم يذهب فيصلي به } فلو كان المنى نجسا لم يجزئ فركه، وقد سئل ابن عباس عن المنى يصيّب الثوب فقال: { أমطه عند ولو بأذخر أو خرقه، فإنما هو بمنزلة المخاط أو البصاق } أخرجه الدارقطني (1\125)، والطحاوي في "معاني الآثار" (52). ولكن يستحب غسل رطبه كما ذكر الشارح، لقول عائشة - رضي الله عنها - في المنى يصيّب الثوب { كنت أغسله من ثوب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فيخرج إلى الصلاة وأثر الغسل في ثوبه } أخرجه البخاري (1\397 فتح). . وأما عرق الآدمي فهو طاهر لأن الأصل الطهارة، ولم يرد في حديث أو أثر أنهم كانوا يتحرزون منه، وإنما هو ما نظيف غير متغير، وليس فيه أي أثر للنجاسة فلا يلحق بالنجاسات، فهو شيء طاهر قد خرج بسبب حرارة حصلت في المكان. وأما الدمع فهو أقرب شيء للعرق، وهو مما لا يتقدى، وقد كان - صلى الله عليه وسلم - يبكي في صلاته حتى يكون لصدره أزيز كأزيز المرجل من البكاء، ولم يكن يتقدى الدمع، وكان يقول: { العين تدمع } متفق عليه. ولم يأمرهم بغسله أو توقيه، وهكذا كان الصحابة بعده. وهكذا نقول في لب المرأة، فإنه طاهر خرج من جسم طاهر، وهو غذاء للإنسان في صغره، وهذا مما هو معلوم لأكثر الناس فلا نطيل في بيانه.